بوجوده والمقطوع بعدمه جاز كل واحد منهما بالنظر الى انه لا يلزم محال في وجوده ولا
عدمه جاز الثواب والعقاب مثلا بالنظر الى حقيقتهما لا يلزم في وجودهما ولا عدمهما
محال ولا نظرنا الى ما تعلق بهما من اخبار الله تعالى واخبار رسله عليهم الصلاة والسلام بو
جودهما الترتب حينئذ على عدمهما محال وهو الكذب والخلف في خبر من يستحيل عليه
ذلك ونحو ذلك من البعث وغيره من الجائزات التي اخبر الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم
بوقوعها وكذلك دخول الكافر الجنة اذ نظرنا الى حقيقته في نفسه لم يلزم من وجوده
ولا عدمه محال ولو نظرنا الى ما علم له من اخبار الله تعالى ورسله عليهم الصلاة صح
والسلام بانه لا يكون له دخول الجنة ابدا الترتيب حينئذ على تقدير وجوده محال وهو
تكذيب من لا يجوز عليه الكذب عقلا و يطلق الجائز ايضا ويراد به المحتمل المشكوك في
وجوده وعدمه فيكون على هذا خاصا بالقسم الثالث و يطلق الجائز ايضا ويراد به ما اذن
الشرع في فعله او تركه فيكون مرادا بالمباح كالبيع والنكاح ونحوهما وما اذن الشرع
في فعله واذن بالاخذ في تركه فيكون على اعم من المباح لانه يصدق حينئذ على الواجب
والمندوب و بالجملة فالجائز الذي هو احد اقسام الحكم العقلي انما يراد به المعنى الاول
وهو ما لا يترتب على تقدير وجوده ولا على تقدير عدمه بالنظر الى ذاته محال وليس بمعنى
المحتمل المشكوك فيه ولا بمعنى الماذون فيه شرعا ولا بمعنى المباح و يطلق ايضا على الجائز
الذي هو احد اقسام الحكم العقلي الممكن فالممكن والجائز العقلي في اصطلاح المتكلمين مترادفان
والممكن الخاص عند اهل المنطق وهو المرادف للجائز العقلي واما الممكن العام عندهم فهو
ما لا يمتنع وقوعه فيدخل فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج منه الا المستحيل العقلي
وقولنا في مثال الجائز الضروري كالحركة لنا معناه ايضا ان الجائز على قسمين جائز يدرك صحة
وجوده وعدمه ضرورة اي بلا تامل كالتحرك فانا معشر الاجرام بخصوص الحركة جاز بالمشاهدة
نعلم صحة وجودها وعدمها ... بلا تامل كتعذيب من اطاع الله تعالى ولم يعصه
نفسا جاز هذا في الابتداء فقد يبقى العقل جوازه بل يتوهمه مستحيلا كما توهمته المعتزلة

واجزه

واما بعد النظر في وحدانيته تعالى وانفراده بخلق جميع الممكنات كلها وارادته بلا واسطة
في الكائنات وشمل ان الافعال كلها بالنسبة اليه تعالى سواء لا ينفع له تبارك وتعالى في طاعة
ولا يضر ولا نفع يلحقه جل وعز بنفع كافر او معصية عاص ولا يجب عليه ولا يجب لاحد عليه
فنقطع حينئذ على القطع انما رتب سبحانه على الكفر من العذاب الاليم وعلى الطاعة من
النعيم المقيم بمحض فضله ولو عكس تعالى في ذلك او لم يترتب عليهما شيئا اصلا لم يلزم
على ذلك بالنظر الى حقيقته الطاعة والكفر والمعصية نفع ولا محال اصلا وبالله تعالى
التوفيق ص المذاهب في الافعال ثلاثة مذهب الجبرية ومذهب القدرية ومذهب
اهل السنة رضي الله عنهم فمذهب الجبرية وجود الافعال كلها بالقدرة الازلية فقط
من غير مقارنة لقدرة حادثة ومذهب القدرية وجود الافعال الاختيارية بالقدرة
الحادثة فقط مباشرة او تولدا ومذهب اهل السنة وجود الافعال كلها بالقدرة
الازلية فقط مع مقارنة الافعال الاختيارية لقدرة حادثة لا تاثير لها لا مباشرة
ولا تولدا ش يعني بالافعال افعال الحيوانات عاقلة او غير عاقلة فجعل الجبرية
جميعها اضطرارية كالحركة الارتعاشية ليس للحيوان قوة تتعلق بها و جعل القدرية
الاختيارية منها وهو ما لا يجعل فيه الالجاء الى الجاهل مخترعا للحيوان بالقدرة التي بجعل
خلق الله تعالى له على سبيل الاستقلال وليس للمولى تبارك وتعالى فيها اختراع عندهم
وانما المولى يوجده سبحانه فيهم ما لا يتعلق مقدرهم عليه كالالوان والطعوم والروائح فيتبين منها
وحركة الارتعاش ونحوها ثم قالوا الحيوان في اختراعه للافعال الاختيارية على ضربين
ما يوجد منها في محل قدرته كحركاته وسكناته وقيامه وقعوده ومشيه ونحوه فهو
مخترع له مباشرة وما وجد منها خارجا عن محل قوته كتحريك الحجر والسهم والضرب
بالسيف والرمح والقتل والجرح ونحو ذلك فهو عندهم مخترع له تولدا اي بواسطة اختراعه
لحركاته في محل قوته ويختلف الاثر المتولد عندهم باختلاف قوة العصب والاعضاء
وضعفها ولهذا كانت حقيقة التولد عندهم وجود حادث عن حادث بالقدرة الحادثة

Copyright © King Saud University